رابط المادة على منصة باحث

فوائد فقهية - من شرح كتاب زاد المستقنع

حكم البكاء على الميت | كتاب الجنائز | شرح زاد المستقنع

عبدالمحسن الزامل

ويجوز البكاء على الميت يجوز البكاء على الميت البكا هو دمع العين والبكاء لا يجوز. انما يجوز البكاء لا البكاء بكت عيني وحق لها بكاها وما يغني البكاء ولا العويل. البكاء هو الدمع - 00:00:01

ربما يكون مع السطح اما البكاء بالمد هو الصراخ. فيجوز البكاء دون الصراخ ان الصراخ نوع ولا تجوز النية عند جماهير العلماء ان من غلب غلبة شديدة ولم يتمكن فهذا معذور وان كان - 00:00:25

اه فعله في الاصل لا يجوز لكن حينما يغلب وعليه وخاصة في حق المرأة ان يجتهد المصاب بان يصبر وان يستعين بالله عز وجل ومن اجتهد في ذلك فانه في الغالب تخف مصيبته - 00:00:47

ويكون دمع العين وحزن القلب ويجوز وقوله يجوز هذا ربما فيه قصور لو قيل انه يشرع اذا امكن ذلك سواء كان البكاء او الحزن لان النبي عليه الصلاة اخبر بذلك - 00:01:04

تدمع العين ويحزن ويحزن القلب كحديث انس الصحيحين وانا على فراقك يا ابراهيم لمحزونون ولا نقول الا ما يرضي ربنا كذلك في حديث ابن عمر الصحيحين لما قام هو وبعض اصحابه - 00:01:23

يزور سعدا رضي الله عنه فبكى عليه الصلاة والسلام لما رأه في غاشية من اهله وقد اشتد به المرض رضي الله عنه. فبكى فقيل له ما هذا وقال نحو مما قال في حديث اسامة - 00:01:46

ان الله لا يعذب بدمع العين وحزن القلب ولكن يعذب بهذا او يرحم ابدأ تشكيا وتشخطا ويعذب به وان ابدى الرضا والصبر والتجمل واحتساب انه يرحم ولهذا فان الله لا يعذب بهذا لا يعذب. هذا يبين - 00:02:02

لما قابل دمع العين مع اللسان واللسان يؤجر عليه وهو قسمان يكون اه اما الصبر والرضا والكلمة الطيبة او ضده. كذلك العين يكون منها الدمع هو البكاء ولو حصل نحيب لا يظر - 00:02:27

ويكون منها الصراخ ويكون منها الصراخ مع البكاء فذلك فهذا لا يجوز. يعني الدمع مع الصراخ. والزمدون فهذا يعذب به يعذب به لانه نوع من النياحة ويجوز البكاء على الميت - 00:02:49

والاظهر والله عنه اذا كان على سبيل الرحمة كما قال في نفس الحديث ان وانما يرحم الله من عباده الرحماء فاذا بكى رحمة انه يؤجر ويكون مشروعا عليه لانه بكى رحمة له - 00:03:06

ايضا بكاؤه نوع تذكر للموت والنبي عليه الصلاة والسلام اخبر ان من الحكمة في زيارته هو تذكر للموت والان يراه امامه الميت امامه. الميت امامه فاذا كان امامه وتذكر وهو يراه وحاله وهو ميت لا يملك امره شيئا فبكى - 00:03:23

فهذا له عبرة لهذا الميت مثل ما يزور القبر يتذكر الموت. ويؤجر على هذا ويجمع بين الرضا ان امكن او الشكر او الصبر هو واجب ولهذا لما ضاق نطاق بعض الناس - 00:03:42

عن هذا لم يجمع بين الرحمة والرضا والنبي عليه الصلاة جمع بينهما ويروى عن بعضهم وقيل انه القاضي عياض رحمه الله او او الفضيل الفضيل بن عياض لعله الفضيل بن عياض رحمه الله - 00:04:03

ينظر انه في يوم ما او يوم مات ابنه كان يبتسم ويضحك يقول ما معناه انه راض بما قضاه الله سبحانه وتعالى وقال بعض اهل الله عليهم ان القلب يرحم - 00:04:19

ان القلب يرظى ويبكي في جمع بين الرظا والرحمة بين العبادتين لكن من اظهر الضحك مثلا ونحو ذلك ولم يقع منه حزن فهذا لم

يتسع قلبه للعبادتين كما اتسع قلب كما اتسع قلب النبي صلى الله عليه - 00:04:42
وسلم ولهذا كان البكاء على هذا الوجه مما يرحم به الميت والرحمة مما يتعبد الله سبحانه وتعالى بها لان من اسماء الرحيم يتخلق المسلم بالرحمة ومن احسن مواضع التخلق بهذا الخلق - 00:05:04
حينما لا يملك الميت من امره شيئا وخاصة المسلم خاصة اذا كان صغيرا فتتعبد لله سبحانه وتعالى بمقتضى هذا الاسم ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة ذكر العلماء ان من احصائها - 00:05:28
هو حفظها العمل بمقتضاها ومن وكل اسم له معنى يعمل بمقتضاه الرحيم عن الرحمة واولى واحسن اوقاته او احسن اوقاته وازمانه هو رحمة الميت قال نعم ويجوز البكاء على الميت ولا حديث في هذا كثيرة. نعم - 00:05:47
نعم بكاء مقصور مقصور وممدود صراخ يكون مع مد الصوت والصياح نعم لكن نعم البكاء يعني هو هو ممكن البكاء بكاء لكن هنا هذا هو البكا لكن بكاء البكاء يعني - 00:06:16
هذا يظهر الله اعلم ان ان البكاء هذا يعني هو يكون بمعنى دمع العين بكرة بالهمز بكاء وبكاء هكذا بالمد بلا همز يكون بمعنى الصراخ والعويل. نعم هنا وهنا صحيح هنا مهموز - 00:06:49
نعم نعم هم قالوا ان حجه ثلاثة ايام في الصحيحين عن ام حبيبة انه عليه قال لا يحل لامرأة ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على ميت الا على ميت - 00:07:12
قالوا يجوز للمرأة ان تحد وكذلك اه يعني كل مثلا من اصيب رجل او امرأة آآ لكن لما كان المرأة هي التي في حقه اشد فقالوا انه في حد ثلاثة ايام لكن هذا فيه نظر - 00:07:35
هذا فيه نظر هذا في حق المرأة مسألة ما يتعلق بترك الزينة ونحو ذلك في غير الزوج غير الزوج اما التعزية فالاظهر والله اعلم انه لا حد لها ايام ولهذا - 00:07:53
لو ان انسان لم يعلم بالميت الا لم يعلم بالميت اه الا بعد اسبوع وكان من شأنه ان يعزي فانه يعزي فيه يعزي فيه على الصحيح ولو طاعة المدة الا اذا نسيت المصيبة. مثل انسان - 00:08:08
علم ان فلان ومضى سنة لا يحسن التعزية في الحقيقة في هذا هذا تهيج للمصاب ربما يثير اشجان وخاصة مسألة النساء والنياح في ذلك قد يقع في مثل هذا شيء - 00:08:24
من الشكاية بسبب تذكير بهذا المصاب اذا كان مدة يسيرة يعني مدة يسيرة مثلا اسبوع ونحو ذلك او شهر اه او كانت المصيبة لا زالت تذكر اهل الميت يذكرون المصيبة - 00:08:42
فلا بأس ولو طالت المدة والنبي عليه الصلاة والسلام تقدم معنا انه صلى على قبر ام سعد بعد شهر. وان كان الحديث في سند ضعف انما قلنا اه سبق القول ان الصلاة على الميت - 00:09:01
يجوز ولو طالت المدة اذا كان من شأنه ان يصلي عليه لو علم عليه لو علي فلا بأس ان يصلي عليه ولو طاعة المدة على الخلاف وان لا حد له بشهر ولا ولا باقل باكثر من شهر ولا باقل من شهر. كذلك مسألة التعزية - 00:09:17
لا حد لها على الصحيح الا اذا طاعة المدة. نعم ما هي سبق ان ان حديث مسعود حديثان حديث عن الترمذي عند ابن ماجه ولمن عزى مصابا فله مثل اجره او او ثكلى فله مثل اجره - 00:09:39
يعني من اثقل شيء اذا فقد من فقد من مات او ميتا. لكن الحديث ضعيف فله مثل اجره يعني بما اصيب به انما الذي ورد في التعزية هو فضل تعزية الميت - 00:10:00
من جهة سنة عليه الصلاة والسلام انه قال ان لله ما اخذ وله. وهذا قول عظيم فانت حينما تعزي الميت المصاب تصبره على ذلك فتؤجر على تصبير الميت على تصبير المصاب. تجعلك اما فظل خاص - 00:10:15
هذا ثابت انا ما اعرف شيء ثابت في النصوص. انما هذه الادلة ذكروها فيها ضعف نعم نعم الله اعلم يعني ما ادري عن هذا التعزية لكن اذا اريد بها هو التصبير هذا لا بأس به - 00:10:31

يعني مثل انسان اه اصيب بمصيبة في ماله يقضي ماله فقد وظيفته ونحو ذلك واصابه جزع لا بأس من ذلك بان يذكره هذا من النصيحة لكن ليس المعنى التعزية على صفة تعزي ان اريد بذلك - 00:11:03

هو تذكيره ووعظه والا يجزع وان الدنيا عرض زائل وما اشبه ذلك وربما يقال له انت ربما آآ يفوتك شيء من امر الاخرة فلا يقع في قلبك ذاك الحزن وذاك التأسي ومع ذلك اذا فقدت شيئا من امور الدنيا - 00:11:25

وقع في قلبك ما يقع كان الاولى ان يكون حزنك وندبك لنفسك حينما تضيع امرا من امر الاخرة اما حينما يكون امرا من امور الدنيا يقول له ان الله لم يصرف عنك الدنيا الا - 00:11:46

لانه احبك وان الله لا يعطي الدين الا من احب وانه يعطي الدنيا من احب ومن لا يحب وقد يكون العبد لا يلوي عن اقباله على باب او بدنيا ويصرف عنه ويعود نادوا لنفسه لماذا انا؟ لماذا؟ ويعلم ان الله اختار له ذلك وان الخير في ذلك - 00:12:04

ويذكره قول الصحابة رضي الله عنهم انه قال وجدنا خير عيشنا بالصبر وانه كما قال هذا قال عمر وكما قال عبد الرحمن بن عوف رحمه الله بالضراء فصبر واتنا بالسراء فلم نصبر - 00:12:27

وان حين ابتلى بالضراء فان هذا من محبة الله له والعبد اذا اصيب مصيبة كذلك اذا احب الله قوما ابتلاهم فمن صبر له الصبر ومن رضي فله فمن رضي فهو رضي ومن سخط فعليه السخط اذكره بما جاء من ادلة والنصوص في هذا - 00:12:41

وان هذه مصيبة ومن يرد الله به خيرا يصيب منه هذه اخبار اه تدعو هذا المعنى وبقوله سبحانه وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون. هذا ايضا يشمل اي مصيبة - 00:12:57

فاذا اريد هذا المعنى فلا بأس وهو من النصيحة بل ربما يكون واجبا احيانا حينما يقع في امر منكر في جزعه في بسبب اصيبته بشيء من امور الدنيا. نعم - 00:13:14